جامعة الأزهر
كلية أصول الدين والدعوة بالمنوفية
كلية معتمدة من الهيئة القومية لضمان جودة التعليم والاعتماد

شبه حول رواية الحديث بالمعنى

دراسة نقدية

إعداد

محمد بن رجاء بن مسعد العطوي

باحث دكتوراه جامعة القصيم
كلية الشريعة والدراسات الإسلامية- قسم السنة وعلومها

مجلة كلية أصول الدين والدعوة بالمنوفية العدد الثالث والأربعون، لعام ١٤٤٦هـ-
ديسمبر ٢٠٢٤م والمودعة بدار الكتب تحت رقم ٢٠٢٤/٦١٥٧ والترقيم الدولي
الطباعي I.S.S.N 2974-4660 و The Online ISSN 2974-4679

شبه حول رواية الحديث بالمعنى دراسة نقدية

محمد بن رجاء بن مسعد العطوى
قسم السنة وعلومها - كلية الشريعة والدراسات الإسلامية- جامعة القصيم – السعودية.
البريد الإلكتروني: - saadani99@gmail. com

الملخص:

اتفق أهل العلماء على أنّ الواجب رواية الحديث بألفاظه كما هي التي سمع بها مقتصرًا عليها بدون تقديم ولا تأخير ولا زيادة ولا نقص لحرف فأكثر ولا إبدال حرف أو أكثر بغيره، وعدم جواز رواية الحديث بالمعنى، إلا للعارف العالم. وإنّ الرواية بالمعنى ليس لكل من هبّ ودب، ولكن لذلك شروط وقيود لكي تقبل، وخصوصًا قبل زمن التدوين، وأنَّ الإجماعَ منعقدٌ على أنَّ الألفاظ المتعبد بها المقصودة بعينها، كالأذان والإقامة والتشهد ونحوها ما يتعبد بلفظه لا تُروى بالمعنى، وقد دل على جواز الرواية بالمعنى، ما تشهد به أحوال الصحابة والسلف، روايتهم القصة الواحدة بألفاظ مختلفة وكذلك ترجمة الحديث النبوي إلى لغة أخرى غير العربية، وهو ضربٌ من رواية الحديث بالمعنى. والرواية بالمعنى اتخذها أعداء السّنة مجالًا للقدح فيها، وأثاروا حول ذلك شبه كثيرة ومن ذلك زعمهم؛ بأن رواية الحديث بالمعنى هي القاعدة الأصلية الثابتة المقررة عند علماء الحديث، حيث كان اهتمامهم بالمعنى أكثر من اهتمامهم باللفظ حتى وصلت إلينا الأحاديث وقد انطمست معالم ألفاظها ومعانيها، وفي هذه العاجلة عرض ونقد لبعض الشبه والإجابة عن ذلك.

الكلمات المفتاحية: معنى الرواية بالمعنى، حكم الرواية بالمعنى، شروط الرواية بالمعنى، شبه حول الرواية بالمعنى، الرد على شبه حول الرواية بالمعنى.

A similarity about the narration of the hadith by meaning Review review

Muhammad bin Raja bin Saad Al-Atwi
Department of Sunnah and its Sciences - College of Sharia and Islamic Studies - Qassim University - Saudi Arabia.
Email: - saadani99@gmail. com

Abstract:

The scholars have agreed that it is obligatory to narrate the hadith in its wording as it was heard with it، restricting it to it، without precedence، delay، addition، or subtraction of one or more letters، and not replacing one or more letters with something else، and that it is not permissible to narrate the hadith in its meaning، except for the knowledgeable and knowledgeable person. And the novel in the sense is not for everyone. However، this has conditions and restrictions for it to be accepted، especially before the time of codification، and the consensus is that the words that are worshiped with are the exact intended ones، such as the call to prayer، the iqama، the tashahhud، and the like، which are worshiped using their wording، are not narrated in the meaning. The permissibility of narration in the meaning has been indicated by what is attested by the conditions of the Companions and the Salaf. They narrated the same story in different words، as well as translating the Prophet's hadith into a language other than Arabic، which is a type of narrating a hadith in the meaning. The narration in its meaning was taken by the enemies of the Sunnah as a means of slandering it، and they raised many suspicions about it، including their claim; The narration of the hadith in the meaning is the original and established rule established by the scholars of hadith. Their interest in the meaning was more than their interest in the pronunciation until the hadiths reached us and the features of their words and meanings had been blurred. In this urgent article، some similarities are presented and criticized and the answer to that is.

Keywords: The meaning of the novel by its meaning، The rule of the novel by its meaning، The conditions of the novel by its meaning، An analogy about the novel by its meaning، A response to an analogy about the novel by its meaning.

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، أما بعد؛ فهذا بحث في شبهة رواية الحديث بالمعنى:

مشكلة البحث:

١-ما حكم الرواية بالمعنى؟

٢-ما شبه أعداء السنة حول الرواية بالمعنى على الاحتجاج بالسنة؟

٣-ما الردود على هذه الشبه؟

أهداف الدراسة:

١-الوقوف على أقوال أهل العلم في المسألة.

٢-بيان شبه أعداء السنة حول الرواية بالمعنى على الاحتجاج بالسنة.

٣-معرفة الردود على هذه الشبه.

أهمية الدراسة:

١-الرد على المشـــككين في دعوى عدم اعتناء حفّاظ الحديث بالمتون لفظاً أو معنى.

٢-دراسة شبه أعداء السنة حول الرواية بالمعنى على الاحتجاج بالسنة.

٣-الوقوف على الردود المناسبة لكل هذه الشبه.

حدود الدراسة:

بعض الشبه المثارة حول رواية السنة بالمعنى.

الدراسات السابقة:

معالم في رواية الحديث المعنى بحث منشـــور للدكتور علي بن عبد الرحمن العويشز.

خطة هذا البحث:

تتكون من مقدمة وتمهيد وثلاثة مطالب وخاتمة وفهارس.

تمهيد: في حفظ الله للسنة لفظًا ومعنى.

المطلب: الأول: حكم الرواية بالمعنى.

المطلب الثاني: شبه القائلين بأثر الرواية بالمعنى على الاحتجاج بالسنة.

المطلب الثالث: الرد على هذه الشبه.

ومنهجي في البحث: اتبعت المنهج الاستقرائي، والنقدي.

وأما إجراءات البحث: فستكون بإذن الله تعالى على النحو التالي:

أولا: أنقل الآيات القرآنية مضبوطة بالشكل.

ثانيا: تخريج الأحاديث من الكتب المعتمدة في ذلك من الكتب الســـتة. وما كان خارج الصـــحيحين اذكر حكم الأئمة فيه، وما احتجت فيه مصـــادر أخرى أحلت عليها مع ذكر أقوال أئمة هذا الشأن في الحكم عليها إن وجدت لهم قولًا.

ثالثا: الخاتمة، اذكر فيها أهم النتائج.

رابعا: الفهارس: وتشمل ما يلي:

فهرس الآيات القرآنية، فهرس أطراف الأحاديث النبوية، فهرس المصـادر والمراجع، فهرس الموضوعات.

تمهيد: في حفظ الله للسنة لفظا ومعنى.

السنة وحي من جهة أنها من عند الله – جل وعلا – ألهمها نبيه عليه أفضل الصلاة والسلام، وأمره أن يبلغ السنة كما أمره أن يبلغ القرآن، قال الشيخ السعدي في قوله تعالى: ﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلۡهَوَىٰٓ﴾[1] أي: ليس نطقه صادرا عن هوى نفسه﴿ إِنۡ هُوَ إِلَّا وَحۡيٞ يُوحَىٰ ﴾[2] أي: لا يتبع إلا ما أوحى الله إليه من الهدى والتقوى، في نفسه وفي غيره، ودل هذا على أن السنة وحي من الله لرسوله –صلى الله عليه وسلم– [3]، والله – سبحانه وتعالى – قد تكفل لنا بحفظ كتابه، تكفل هو – جل وعلا – بأن يحفظ كتابه فقال: ﴿ إِنَّا نَحنُ نَزَّلنَا ٱلذِّكرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ﴾[4] كلها بالصيغة المنسوبة لله – جل وعلا – المتكلم، فهو –سبحانه – تكفل لنا بحفظ كتابه، كل وحي نزل من عند الله تعالى، فهو ذكر منزل محفوظ بحفظ الله تعالى له بيقين، وكل ما تكفل الله بحفظه فمضمون ألا يضيع منه وألا يحرف منه شيء، فإن قال قائل: إنما عنى تعالى بذلك القرآن وحده فهو الذي ضمن تعالى حفظه، قلنا: هذه دعوى كاذبة مجردة من البرهان، وتخصيص للذكر بلا دليل، والذكر اسم واقع على كل ما أنزل الله على نبيه –صلى الله عليه وسلم – من قرآن أو من سنة وحي يبين بها القرآن، قال الله تعالى: ﴿بِٱلۡبَيِّنَٰتِ وَٱلزُّبُرِۗ وَأَنزَلنَآ إِلَيكَ ٱلذِّكرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيهِمۡ وَلَعَلَّهُمۡ يَتَفَكَّرُونَ ﴾[5]، فصح أنه – صلى الله عليه وسلم – مأمور ببيان القرآن للناس، وفي القرآن مجمل كثير، كالصلاة والزكاة والحج وغير ذلك، مما لا نعلم ما ألزمنا الله تعالى فيه بلفظه لكن ببيان رسول

---

(١) سورة النجم: آية رقم: (٣).

(٢) سورة النجم: آية رقم: (٤)

(٣) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن ناصر بن السعدي، (ص: ٨١٨).

(٤) سورة الحجر، آية رقم: (٩).

(٥) سورة النحل، آية رقم: (٤٤).

الله– صلى الله عليه وسلم – فإذا كان بيانه – صلى الله عليه وسلم –لذلك المجمل غير محفوظ ولا مضمون سلامته مما ليس منه فقد بطل الانتفاع بنص القرآن فبطلت أكثر الشرائع المفترضة علينا(١).

قال الشافعي–رحمه الله –: (فجماع ما أبان الله لخلقه في كتابه، مما تعبدهم به، لما مضى من حكمه جل ثناؤه من وجوه:

فمنها: ما أبانه لخلقه نصًا. مثل جمل فرائضه، في أن عليهم صلاة وزكاة وحجًا وصومًا وأنه حرم الفواحش، ما ظهر منها وما بطن، ونص الزنا والخمر وأكل الميتة والدم ولحم الخنزير، وبين لهم كيف فرض الوضوء، مع غير ذلك مما بين نصًا.

ومنه: ما أحكم فرضه بكتابه، وبين كيف هو على لسان نبيه؟ مثل عدد الصلاة، والزكاة، ووقتها، وغير ذلك من فرائضه التي أنزل من كتابه.

ومنه: ما سنّ رسول الله –صلى الله عليه وسلم – مما ليس لله فيه نص حكم، وقد فرض الله في كتابه طاعة رسوله–صلى الله عليه وسلم–، والانتهاء إلى حكمه، فمن قبل عن رسول الله فبفرض الله قبل ومنه: ما فرض الله على خلقه الاجتهادَ في طلبه، وابتلى طاعتهم في الاجتهاد، كما ابتلى طاعتهم في غيره مما فرض عليهم. فإنه يقول تبارك وتعالى: ﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّى نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنكُمْ وَالصَّابِرِينَ﴾ (٢)"(٣).

ولما توفي النبي – صلى الله عليه وسلم –بادر الصحابة إلى جمع ما كتب في عهده في موضع واحد وسموا ذلك المصحف، واقتصروا على ذلك ولم يتجاوزوه إلى كتابة الحديث وجمعه في موضع واحد كما فعلوا بالقرآن لكن صرفوا هممهم إلى نشره بطريق الرواية، إما بنفس الألفاظ التي سمعوها منه عليه الصلاة والسلام إن بقيت في

(١) الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم (١/ ١٢١) بتصرف.
(٢) سورة محمد، آية رقم: (٣١).
(٣) الرسالة للشافعي (ص: ٢١).

أذهانهم، أو بما يؤدي معناها إن غابت عنهم، فإن المقصـــود بالحديث هو المعنى، ولا يتعلق في الغالب حكم بالمبنى بخلاف القرآن، فإنّ لألفاظه مدخلًا في الإعجاز فلا يجوز إبدال لفظ منه بلفظ آخر، ولو كان مرادفًا له؛ خشـــية النســـيان مع طول الزمان، فوجب أن يقيد بالكتابة، ولا يكتفي فيه بالحفظ(١).

والسنة تكفل الله بحفظها، ولكن جعل حفظها موكولًا لأمة محمد – صلى الله عليه وسـلم – ابتلاءً واختبارًا ورفعًا لدرجات المؤمنين من العلماء الصـالحين الذين ذبوا عن سنة رسول الله –صلى الله عليه وسلم–. ومن حرص الصحابة والتابعين ومن سار على نهجم على نقل السنة بألفاظها، أنهم كانوا يتشددون في ذلك، فهذا ابن عمر– رضي الله عنهما – يشـدد في اتباع لفظ الحديث، وينهي عن تغيير شـيء منه، وكذلك محمد بن سـيرين، والقاسـم بن محمد، ورجاء بن حيوة، ومالك(٢)، حيث قال الإمام مالك بن أنس: (ما كان من حديث رسول الله– صلى الله عليه وسلم –فلا تعد اللفظ، وما كان عن غيره فأصـبت المعنى فلا بأس)(٣). وكذلك حفظها الله –عز وجل– بأن سـخر لها جهابذة العلماء الذين نفوا عنها تحريف المبطلين وتأويل الجاهلين وادعاء المدعين، نفوا عنها الوضع؛ أي الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم، وميزوا صحيحها من سقيمها، ونقدها من بهرجها. وقد اختبر الله هذه الأمة بهذه الأمور فقامت بها الأمة أحسن قيام، فجعل الله حفظ السنة لأهل العلم، وأهل العلم حفظوها بحفظ أقوال الرسول – صلى الله عليه وسلم – بنقل الصحابة –رضي الله عنهم–؛ إذ رسول الله – صلى الله عليه وسلم – قال: "نضـر الله امرأ سـمع منا حديثا فحفظه حتى يبلغه فرب حامل فقه إلى من هو

(١) توجيه النظر إلى أصول الأثر للجزائري (١/٤٥).
(٢) شرح علل الترمذي لابن رجب الحنبلي (١/ ٤٢٨).
(٣) الكفاية للخطيب في علم الرواية للخطيب البغدادي، (ص: ١٨٩).

أفقه منه ورب حامل فقه ليس بفقيه "[1]، فأرشد رسول الله – صلى الله عليه وسلم – أمته والصحابة إلى أن يبلغوا أحاديثه – صلى الله عليه وسلم –، يبلغوها لمن جاء بعدهم، إن الصحابة بمجموعهم لم تكن تخفي عليهم سنة من سنن الرسول صلى الله عليه وسلم؛ وجاء الوعيد الشديد في الكذب على رسول الله – صلى الله عليه وسلم –. فالسنة تبيان للقرآن العزيز، ووحي من رب العالمين وثاني مصادر التشريع، فالخطأ فيها أثره جسيم وخطره عظيم، وإنك لتلمس آثار رحمة الله، وحكمته في أن جعل الوحي على قسمين: قسم لا تجوز روايته بالمعنى، بل لا بد فيه من التزام الألفاظ المنزلة، وهو القرآن الكريم وقسم تجوز روايته بالمعنى لمن يستطيع ذلك، وهو السنة النبوية المطهرة وفي ذلك صون الشريعة، والتخفيف عن الأمة، ولو كان الوحي كله من قبيل القرآن الكريم في التزام أدائه بلفظه لشق الأمر، وعظم الخطب ولما استطاع الناس أن يقوموا بحمل هذه الأمانة الإلهية[2].

(١) أخرجه الترمذي في جامعه (٤ / ٣٩٤)(٢٦٥٧)، (٤ /٣٩٥)(٢٦٥٨)، وابن ماجه في سننه(١ / ١٥٧)(٢٣٢)، وأحمد في مسنده (٢ / ٩٦٢)(٤٢٤٠). وقال الترمذي: حسن صحيح.

(٢) الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم (١/ ١٢٢).

المطلب الأول: حكم الرواية بالمعنى.

معنى رواية الحديث بالمعنى: هو الرواية بلفظ آخر لا يختل به المعنى، كما قال الحافظ ابن رجب: "وهو الذي ذكر الترمذي جوازه عند أهل العلم، وذكره عمن ذكره من السلف"(١).

تحرير محل النزاع في هذه المسألة:

١-اتفق أهل العلماء على أن الواجب رواية الحديث بألفاظه كما هي التي سمع بها مقتصرًا عليها بدون تقديم ولا تأخير ولا زيادة ولا نقص لحرف فأكثر ولا إبدال حرف أو أكثر بغيره، وعدم جواز رواية الحديث بالمعنى، إلا للعارف العالم. قال ابن الأثير: (لا خلاف بين العلماء أن المحافظة على لفظ الحديث وحروفه ونقْطه وإعرابه أمر من أمور الشريعة عزيز، وحكم من أحكامها شريف، وأنه الأولى بكل ناقل، والأجدر بكل راوٍ) (٢)، وقال الخطيب البغدادي: (وليس بين أهل العلم خلاف في أن ذلك لا يجوز للجاهل بمعنى الكلام وموقع الخطاب، والمحتمل منه وغير المحتمل)(٣).

٢- جاء به الشرع بأشياء كثيرة، قصد فيها الإنسان باللفظ والمعنى جميعاً، نحو التكبير والتشهد والأذان والشهادة، وإذا كان كذلك لم ينكر أن يكون المطلوب بالحديث لفظه بعينه ومعناه جميعًا.

(١) شرح علل الترمذي لابن رجب الحنبلي(١/ ٤٢٨).
(٢) جامع الأصول في أحاديث الرسول، لمجد الدين أبو السعادات، ابن الأثير (١/ ٩٧).
(٣) الكفاية في علم الرواية للخطيب البغدادي، ص: ١٩٨.

٣- أن هذا الخلاف في الرواية بالمعنى إنما كان في عصـــور الرواية قبل تدوين الحديث، أما بعد تدوين الحديث في المصـــنفات والكتب فقد زال الخلاف ووجب اتباع اللفظ، لزوال الحاجة إلى قبول الرواية على المعنى(١).

ثم إنهم اختلفوا في جواز الرواية بالمعنى للعالم المتمكن من المعنى، وقد ذكر السخاوي في المسألة عشرة أقوال(٢)، وقد ذكر الحافظ ابن رجب قبله أربعة أقوال في شرح علل الترمذي(٣)، ذكر القول الأول والثاني، وذكر في المسألة قولان آخران فأصبح مجموع الأقوال اثنا عشر قولًا:

القول الأول: **الجواز وهو مذهب جمهور العلماء** ومنهم الأئمة الأربعة إلى جواز الرواية بالمعنى، وغير واحد من الصـــحابة، وعن بعض التابعين وإليه ذهب الحســـن، والشعبي، والنخعي(٤).

القول الثاني: **لا تجوز الرواية بالمعنى مطلقًا.** قاله طائفة من المحدثين والفقهاء والأصوليين من الشافعية وغيرهم(٥)، و نقل عن ابن عمر -رضي الله عنهما-، ونافع مولى ابن عمر، والقاســـم بن محمد، ومحمد بن ســـيرين، ورجاء بن حيوة، وأبي معمر الأزدي، وعبدالله بن طاوس، ومالك بن أنس، وعبدالرحمن بن مهدي.

القول الثالث: **محل الخلاف في غير الأوامر والنواهي.**

القول الرابع: **لا يجوز في الخبر** يعني حديث رسول الله -صلى الله عليه وسلم- خاصة، ويجوز في غيره.

القول الخامس: **لا يجوز إن كان موجبه عملًا، وإن كان موجبه علمًا جاز.**

---

(١) شرح النووي على مقدمة مسلم (١/ ٣٦).
(٢) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للسخاوي(٣/ ١٣٨).
(٣) شرح علل الترمذي لابن رجب الحنبلي(١/ ٤٢٩).
(٤) شرح السنة للبغوي (١/ ٢٣٧) (١/ ٢٣٨).
(٥) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للسخاوي(٣/ ١٣٩).

القول السادس: **لا يجوز لغير الصحابة خاصة**، لظهور الخلل في اللسان بالنسبة لمن قبلهم، بخلاف الصحابة فهم أرباب اللسان وأعلم الخلق بالكلام.

القول السابع: **لا يجوز لغير الصحابة والتابعين بخلاف من كان منهم**؛ لأن الحديث إذا قيده الإسناد وجب ألا يختلف لفظه فيدخله الكذب.

القول الثامن: **لا يجوز لمن يحفظ اللفظ؛ لزوال العلة التي رخص فيه بسببها**، ويجوز لغيره؛ لأنه تحمل اللفظ والمعنى، وعجز عن أحدهما، فلزمه أداء الآخر؛ لأنه بتركه يكون كاتمًا للأحكام.

القول التاسع: **لا يجوز في الرواية والتبليغ خاصة بخلاف الإفتاء والمناظرة.**

القول العاشر: **لا يجوز بغير اللفظ المرادف له بخلافه به**، مع اختلاف الأصوليين في مسألة قيل: إن النزاع في مسألتنا يتفرع عن النزاع فيها، وهي: جواز إقامة كل من المترادفين مقام الآخر. على ثلاثة أقوال ثالثها التفصيل، فإن كان من لغته جاز، وإلا فلا، وقيل: لا يجوز في المعنى الغامض دون الظاهر(١).

القول الحادي عشر: **وقد ذكره الحافظ ابن رجب وهو رأي في جواز النقص دون الزيادة**، حيث قال): ورخص طائفة في النقص في الحديث للشك فيه، دون الزيادة، منهم: مجاهد، وابن سيرين. وروى أيضًا عن مالك أنه كان يترك منه كل ما شك فيه)(٢).

القول الثاني عشر: **وهو قول لابن حبان، وهو إتباع اللفظ لمن ليس بفقيه**، حيث قال: (الثقة الحافظ إذا حدث من حفظه وليس بفقيه، لا يجوز عندي الاحتجاج بخبره، لان الحفاظ الذين رأيناهم أكثرهم كانوا يحفظون الطرق والأسانيد دون المتون، ولقد كنا نجالسهم برهة من دهرنا على المذاكرة، ولا أراهم يذكرون من متن الخبر إلا كلمة واحدة

(١) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للسخاوي (٣/ ١٣٩- ١٤٣).
(٢) شرح علل الترمذي لابن رجب (١/ ٤٣٠).

يشـيرون إليها، وما رأيت على أديم الأرض من كان يحسـن صـناعة السـنن، ويحفظ الصـحاح بألفاظها، ويقوم بزيادة كل لفظة تزاد في الخبر ثقة، حتى كأن السـنن كلها نصـب عينيه إلا محمد بن إسـحق بن خزيمة – رحمة الله عليه – فقط. فإذا كان الثقة الحافظ لم يكن فقها وحدث من حفظه، فربما قلب المتن، وغير المعنى، حتى يذهب الخبر عن معنى ما جاء فيه، ويقلب إلى شيء ليس منه، وهو لا يعلم، فلا يجوز عندي الاحتجاج بخبر من هذا نعته، إلا أن يحدث من كتاب، أو يوافق الثقات فيما يرويه من متون الأخبار)[1].

وقد رد عليه ابن رجب حيث قال: ((وفيما ذكر نظر، وما أظنه سبق إليه، ولو فتح هذا الباب لم يحتج بحديث انفرد به عامة حفاظ المحدثين كالأعمش وغيره، ولا قائل بذلك، اللهم إلا أن يعرف من أحد أنه كان لا يقيم متون الأحاديث، فيتوقف حينئذ فيما انفرد به. فأما مجرد هذا الظن فيمن ظهر حفظه وإتقانه، فلا يكفي في رد حديثه. والله أعلم)[2].

وبعد عرض الأقوال؛ فإن هناك قولان لهما قد اشتهرا أكثر من غيرهما–كما قال ابن حجر[3] – هما: الأول والثاني، وهما أكثر ما يورد عند طرح هذه المسألة، ولذلك سوف أورد بعض الأدلة لهما مع مناقشة ما استدل به كل فريق.

أدلة القول الأول: المنع.

الدليل الأول: عن جبير بن مطعم قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: " نضر الله امرأ سمع مقالتي فحفظها فأداها كما سمعها، فرب حامل فقه إلى من هو أفقه منه، ورب

(١) المجروحون لابن حبان، (٧٨/١)، وشرح علل الترمذي لابن رجب (١/ ٤٣٠).
(٢) شرح علل الترمذي لابن رجب (١/ ٤٣٠).
(٣) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر لابن حجر (١ / ١١٩) حيث قال: (وأما الرواية بالمعنى: فالخلاف فيها شهير).

حامل فقه ليس بفقيه "[1]، وقد جاء الحديث بألفاظ متعددة.

مناقشة هذا الدليل:

وقد أجاب عن هذا الحديث الرامهرمزي حيث قال: (قوله: "فأداها كما سمعها" فالمراد منه: حكمها لا لفظها لأن اللفظ غير معتبر به، ويدلك على أن المراد من الخطاب حكمه قوله: "فرب حامل فقه غير فقيه ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه")[2].

قال ابن الأثير: فإن قيل: فقد قال النبي – صلى الله عليه وسلم –: "نَضَّر الله امرءاً سمع مقالتي فوعاها، فأدَّاها كما سمعها، فرُبَّ مبلَّغ أوعى من سامع ورُبَّ حاملِ فقهٍ وليس بفقيه، ورُبَّ حاملِ فقهٍ إلى من هو أفقه منه". وهذا الحديث بعينه قد نقل بألفاظ مختلفة، والمعنى واحد، وإن أمكن أن يكون جميع الألفاظ قول الرسول – صلى الله عليه وسلم – في أوقات مختلفة، لكن الأغلب أنه حديث واحد، نقل بألفاظ مختلفة، وذلك أدل دليل على الجواز)[3].

الدليل الثاني: عن البراء بن عازب، قال: قال النبي صلى الله عليه وسلم: " إذا أتيت مضجعك فتوضأ وضوءك للصلاة ثم اضطجع على شقك الأيمن ثم قل اللهم أسلمت وجهي إليك وفوضت أمري إليك وألجأت ظهري إليك رغبة ورهبة إليك لا ملجأ، ولا منجا منك إلا إليك، اللهم آمنت بكتابك الذي أنزلت، وبنبيك الذي أرسلت، فإن مت من ليلتك فأنت على الفطرة، واجعلهن آخر ما تتكلم به، قال: فرددتها على النبي صلى

(١) أخرجه البزار في مسنده (٨ / ٣٤٢)(٣٤١٦)بهذا اللفظ.

(٢) المحدث الفاصل بين الراوي والواعي للرامهرمزي، ص: ٥٣١.

(٣) جامع الأصول لابن الأثير(١/ ١٠٠).

الله عليه وسلم فلما بلغت اللهم آمنت بكتابك الذي أنزلت قلت: ورسولك قال: لا ونبيك الذي أرسلت "[1].

مناقشة هذا الدليل:

وقد أجاب عن هذا الحديث الرامهرمزي حيث قال: (وأما رده عليه السلام الرجل من قوله: "برسولك" إلى قوله: "وبنبيك" فان النبي أمدح ولكل نعت من هذين النعتين موضع ألا ترى أن اسم الرسول يقع على الكافة واسم النبي لا يستحقه إلا الأنبياء عليهم السلام وإنما فضل المرسلون من الأنبياء لأنهم جمعوا النبوة والرسالة جميعاً فلما قال: "وبنبيك الذي أرسلت" جاء بالنعت الأمدح، وقيده بالرسالة بقوله: "الذي أرسلت"، وبيان آخر: أن النبي صلى الله عليه وسلم كان هو المعلم للرجل الدعاء وإنما القول في أتباع اللفظ إذا كان المتكلم حاكياً لكلام غيره فقد ثبت أن النبي صلى الله عليه وسلم نقل الرجل من قوله: "وبرسولك" إلى قوله: "وبنبيك" ليجمع بين النبوة والرسالة) [2].

الدليل الثالث: الرواية بالمعنى لا تخلو من زيادة أو نقصان، أو تقديم أو تأخير، أو إبدال الكلمة بأخرى، وما إلى ذلك، وقد كره هذا كله جماعة من السلف، بل كره البعض إبدال حرف بحرف وإن كان صورتهما واحدة، وتخفيف التثقيل وتثقيل الخفيف. وكان مالك يتقي في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم ما بين (التي)، و(الذي)، ويتحفظ في الباء والتاء، ووصف ابن عمر رضي الله عنهما بأنه لم يكن في أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أحدٌ إذا سمع من رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يزيد ولا ينقص مثله.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (١ / ٥٨)(٢٤٧)، ومسلم في صحيحه (٨ / ٧٧)(٢٧١٠)، ، وأبو داود في سننه (٤ / ٤٧١)(٥٠٤٦)، والترمذي في جامعه (٥ / ٤٠١)(٣٣٩٤)، والنسائي في الكبرى (٩ / ٢٧٦)(١٠٥١٩)وابن ماجه في سننه (٥ / ٤١)(٣٨٧٦) وأحمد في مسنده (٨ / ٤٢٠٧)(١٨٧٦٤).

(٢) المحدث الفاصل بين الراوي والواعي للرامهرمزي، ص: ٥٣١.

قال ابن كثير: (ولما كان هذا قد يوقع في تغيير بعض الأحاديث منع من الرواية بالمعنى طائفة آخرون من المحدثين والفقهاء والأصوليين، وشددوا في ذلك آكد التشديد، وكان ينبغي أن يكون هذا المذهب هو الواقع ولكن لم يتفق ذلك، والله أعلم)[١].

أدلة القول الثاني: الجواز.

الدليل الأول: حديث ابن أكيمة الليثي، عن أبيه، عن جده، قال: قلنا لرسول الله صلى الله عليه وسلم: بأبينا أنت وأمنا يا رسول الله، إنا لنسمع الحديث فلا نقدر على تأديته كما سمعناه قال: "إذا لم تحلوا حراما ولا تحرموا حلالا فلا بأس"[٢].

الدليل الثاني: حديث أبي أمامة قال: قال –صلى الله عليه وسلم–: "من تقوّل عليّ ما لم أقل فليتبوّأ بين عيني جهنم مقعدًا، قيل: يا رسول الله، وهل لها من عينين؟ قال: ألم تسمع إلى قول الله –عز وجل–: ﴿إِذَا رَأَتهُم مِّن مَّكَانٍ بَعِيدٍ سَمِعُواْ لَهَا تَغَيُّظاً وَزَفِيراً﴾[٣]، فأمسك القوم أن يسألوه، فأنكر ذلك من شأنهم، وقال: «ما لكم لا تسألوني؟ قالوا: يا رسول الله، سمعناك تقول من تقوّل عليّ ما لم أقل فليتبوّأ بين عيني جهنم مقعدًا، ونحن لا نحفظ الحديث كما سمعناه، نقدم حرفًا ونؤخر حرفًا، ونزيد حرفًا وننقص حرفًا، قال: ليس ذلك أردت، إنّما قلت: من تقوّل عليّ ما لم أقل، يريد عيبي وشين الإسلام أو شيني وعيب الإسلام"[٤].

---

(١) اختصار علوم الحديث لابن كثير، ص: ٢٣٤.

(٢) أخرجه الطبراني المعجم الكبير (٧/ ١٠٠) ٦٤٩١، والخطيب البغدادي الكفاية في علم الرواية (ص: ١٩٩)، وابن منده في معرفة الصحابة (ص: ٧٢٤). وقال ابن حجر في تعجيل المنفعة (٢/ ٥٧٣)(١٤٤٠): روى عن أبيه وروى عنه ابناه يعقوب وإسحاق من طريق واهية عند الطبراني وابن مندة في جواز رواية الحديث بالمعنى، واختلف في صحابيه فقيل: أكيمة وقيل: سليم وقيل: عبدالله، والاضطراب فيه منتشر.

(٣) سورة الفرقان: آية رقم: (١٢).

(٤) أخرجه الطبري في تفسيره(١٩/ ٢٤٤)، وابن الجوزي في الموضوعات (١/ ٩٥)، والخطيب البغدادي في الكفاية في علم الرواية، (ص: ٢٠٠). وقال ابن الجوزي بعد سياق سنده: (وهذا الحديث لا =

مناقشـــة هذا الدليل: والجواب عن هذا الدليل: لم يصـــح شـــيء من الأحاديث المرفوعة. قال ابن رجب: (وروي فيه – أي في جواز الرواية بالمعنى – أحاديث مرفوعة، لا يصح شيء منها)[١].

الدليل الثالث: أن الصحابة نقلوا قصة واحدة بألفاظ مختلفة مذكورة في مجلس واحد ولم ينكر بعضهم على بعض فيه [٢].

مناقشـــة هذا الدليل: الجواب عليه: قال القاضـــي عياض: ((ولا يحتج باختلاف الصحابة في نقل الحديث الواحد بألفاظ مختلفة فإنهم شاهدوا قرائن تلك الألفاظ وأسباب تلك الأحاديث وفهموا معانيها حقيقة فعبروا عنها بما اتفق لهم من العبارات إذ كانت محافظتهم على معانيها التي شاهدوها، والألفاظ ترجمة عنها. [٣])

الدليل الرابع: ومن أقوى الحجج ما حكى فيه الخطيب اتفاق الأمة من جواز شـــرح الشـــريعة للعجم بلســـانهم للعارف به، فإذا جاز الإبدال بلغة أخرى فجوازه باللغة العربية أولى[٤]، وأيضـــا فقد قال الشـــافعي رحمه الله: وإذا كان الله عز وجل برأفته بخلقه أنزل كتابه على ســـبعة أحرف معرفة منه بأن الحفظ قد يزل، لتحل لهم قراءته وإن اختلف لفظهم فيه، ما لم يكن في اختلافهم إحالة معنى، كان ما سوى كتاب الله أولى أن يجوز فيه اختلاف اللفظ ما لم يحل معناه[٥].

الدليل الخامس: ومن الحجة لمن ذهب إلى هذا المذهب أن الله تعالى قد قص من أنباء ما قد سبق قصصا، كرر ذكر بعضها في مواضع بألفاظ مختلفة، والمعنى واحد، ونقلها من ألســـنتهم إلى اللســـان العربي، وهو مخالف لها في التقديم والتأخير، والحذف

يصح لأن محمد بن الفضل قد كذبه يحيى بن معين والفلاس وغيرهما. وقال أحمد بن حنبل: ليس بشئ وإنما وضع هذا من في نيته الكذب). الموضوعات لابن الجوزي (١/ ٩٥).

(١) شرح علل الترمذي لابن رجب (١/ ٤٣٠).

(٢) توجيه النظر إلى أصول الأثر للجزائري (٢ / ٦٧٤).

(٣) الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع للقاضي عياض اليحصبي، ص: ١٨٠.

(٤) المصدر السابق (٣/ ١٤٥).

(٥) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للسخاوي (٣/ ١٤٣).

والإلغاء، والزيادة والنقصان وغير ذلك، وقد حكيت هذه الحجة بعينها عن الحسن [١].

القول المختار:

جواز الرواية بالمعنى. قال السخاوي: (وهو الذي استقر عليه العمل، والحجة فيه أن في ضبط الألفاظ والجمود عليها ما لا يخفي من الحرج والنصب المؤدي إلى تعطيل الانتفاع بكثير من الأحاديث)[٢].

وقال الترمذي في جامعه: (فأما من أقام الإسناد وحفظه، وغير اللفظ. فإن هذا واسع عند أهل العلم إذا لم يتغير المعنى. [٣])

قال ابن رجب معلقاً على كلام الترمذي: (مقصود الترمذي رحمه الله بهذا الفصل الذي ذكره ههنا أن من أقام الأسانيد وحفظها، وغيّرالمتون تغيراً لا يغير المعنى أنه حافظ ثقة يعتبر بحديثه، وبنى ذلك على أن رواية الحديث بالمعنى جائزة، وحكاه عن أهل العلم. وكلامه يشعر بأنه إجماع، وليس كذلك، بل هو قول كثير من العلماء، ونص عليه أحمد، وقال: ما زال الحفاظ يحدثون بالمعنى. وإنما يجوز ذلك لمن هو عالم بلغات العرب، بصيراً بالمعاني، عالماً بما يحيل المعنى وما لا يحيله، نص على ذلك الشافعي)[٤].

وقال ابن حزم: ((وليس اختلاف الروايات عيباً في الحديث إذا كان المعنى واحداً لأن النبي صلى الله عليه وسلم صح عنه أنه إذا كان يحدث بحديث كرره ثلاث مرات فنقل كل إنسان بحسب ما سمع فليس هذا الاختلاف في الروايات مما يوهن الحديث إذا كان المعنى واحداً) [٥].

---

(١) المحدث الفاصل بين الراوي والواعي للرامهرمزي ص: ٥٣٠.

(٢) فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للسخاوي(٣/ ١٤٣).

(٣) سنن الترمذي (٦ / ٢٤٢).

(٤) شرح علل الترمذي لابن رجب (١ / ١٥٠).

(٥) الإحكام في أصول الأحكام لابن حزم – (١ / ١٣٠).

المطلب الثاني: شبهة القائلين بأثر الرواية بالمعنى على الاحتجاج بالسنة.

الشبه التي أورها أعداء السنة كثيرة جدا، ولعلي في هذا البحث المختصر أسلط الضوء على واحدة من تلك الشبه، وهي شبهة الرواية بالمعنى، وكيف أجاب عنها علماء الأمة الغيورون على السنة النبوية المطهرة، وسوف أذكر الشبه إجمالا في هذا المبحث، ثم الإجابة عنها بحول الله وقوته.

الشبهة الأولى:

زعم أعداء السنة من غلاة الشيعة، والمستشرقين، ودعاة اللادينية:

أن تأخر تدوين السنة كان له ضرر كبير على السنة من روايتها بالمعنى، وزعموا بأن رواية الحديث بالمعنى هي القاعدة الأصلية الثابتة المقررة عند علماء الحديث، حيث كان اهتمامهم بالمعنى أكثر من اهتمامهم باللفظ حتى وصلت إلينا الأحاديث وقد انطمست معالم ألفاظها ومعانيها، ولذلك لم يحتجّ النحاة بالأحاديث المروية، ولم يستشهدوا بها في إثبات اللغة أو قواعد النحو، لأن ألفاظها مرهونة بالتأثر الشخصي للرواة. تلك هي خلاصة شبهة أعداء الإسلام حول رواية الحديث بالمعنى، والتي من خلالها يشككون في حجية السنة النبوية، ومكانتها التشريعية(١).

الشبهة الثانية:

حول رواية الصحابة للأحاديث بالمعنى: حيث إن الصحابة كانوا يروون الأحاديث بالمعنى فكيف يصح أن يكونوا حجة في رواية السنة وهم يتصرفون بالألفاظ كيف يشاؤون؟ وكيف نثق بالصحابة وقد تعددت الروايات في الحديث الواحد وكل يأتي بها بلفظ غير الآخر؟ (٢) زاعمين أنه: "إذا جاز للراوي تبديل لفظ الرسول بلفظ نفسه فذلك يقتضي سقوط الكلام الأول؛ لأن التعبير بالمعنى لا ينفك عن تفاوت، فإن توالت المتفاوتات كان التفاوت الأخير تفاوتا فاحشا بحيث لا يبقى بين الكلام الأخير وبين الأول نوع مناسبة"(٣).

(١) كتابات أعداء الإسلام ومناقشتها، لعماد الشربيني ص: ٤١١.
(٢) حجية الصحابة في أصول الدين؛ الدكتور وسيم فتح الله، ص: ٤٤٠.
(٣) منهج النقد في علوم الحديث للدكتور نور الدين عتر. ص: (٢٣٠-٢٢٩).

المطلب الثالث: الرد على هذه الشبه.

الرد على هذه الشبهة الأولى:

قبل الإجابة عن هذه الشبهة يمكن من تقسيمها إلى أجزاء، والإجابة بالتفصيل على جزء على حدة حتى يكون الجواب محكمًا والرّد بليغًا.

فأما ما زعم أعداء السنة من غلاة الشيعة، والمستشرقين، ودعاة اللادينية: أن تأخر تدوين السنة كان له ضرر كبير على السنة من روايتها بالمعنى، فإن النبي –صلى الله عليه وسلم– أمر أصحابه بتبليغ سنته المطهرة في حياته وبعد وفاته في أحاديث كثيرة منها: "ألا ليبلغ الشاهدُ الغائبَ، فلعل بعض من يبلغه أن يكون أوعى له من بعض من سمعه"(١)

هذا في الوقت الذى كان فيه النهى عن كتابة السنة المطهرة: "ومن كتب عنى غير القرآن "(٢) فلو كان اللازم لهم أن يؤدوا تلك الألفاظ التي بلغت أسماعهم بأعيانها بلا زيادة ولا نقصان، ولا تقديم ولا تأخير ... لكتبها أصحاب رسول الله –صلى الله عليه وسلم–، فهل جاءنا عن أحد منهم أنه فعل ذلك من أجل رواية الأحاديث بلفظها بلا تقديم ولا تأخير؟! كيف، وسائر الأخبار تشهد بأنهم كانوا يؤدونها حفظاً وبعضهم كتابة، ويقدمون، ويؤخرون، وتختلف ألفاظ الرواية فيما لا يتغير معناه فلا ينكر ذلك منهم، ولا يرون بذلك بأسا.

وأيضا فإن النبى –صلى الله عليه وسلم –كان مقرراً لآحاد رسله إلى البلاد في إبلاغ أوامره ونواهيه بلغة المبعوث إليهم دون لفظ النبى– صلى الله عليه وسلم–.

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه (١٠ / ٤٩٠)(٤٤٠٦)، ومسلم في صحيحه(٣ / ١٣٠٥)(١٦٧٩)، وأحمد في مسنده (٣٤ / ٢٣)(٢٠٣٨٦).

(٢) أخرجه مسلم في صحيحه (٤/ ٢٢٩٨) (٣٠٠٤)، والترمذي في سننه(٤/ ٣٣٥)(٢٦٦٥)، والنسائي في السنن الكبرى (٧/ ٢٥٤)(٧٩٥٤)، وأحمد في مسنده (١٧/ ١٤٩)(١١٠٨٥).

وزعموا بأن رواية الحديث بالمعنى هي القاعدة الأصـــلية الثابتة المقررة عند علماء الحديث، حيث كان اهتمامهم بالمعنى أكثر من اهتمامهم باللفظ حتى وصـــلت إلينا الأحاديث وقد انطمست معالم ألفاظها ومعانيها.

أولًا: ادعاء العلم بأن رواية الحديث بالمعنى هي القاعدة الأصـلية من أين لكم هذه القاعدة، وما نقل من خلاف في هذه مسألة الرواية بالمعنى يهدم تلك القاعدة بل ينسفها من أصـــلها. ومما يدل بطلان هذا الزعم أن الأصـــل في رواية الحديث روايته باللفظ، والفرع هو الترخص في الرواية بالمعنى للعالم دون غيره؟

ثانيًا: إن القواعد التي أخذ جامعو الأحاديث بها أنفسهم عند تدوينها هي أدق وأرقى مـا وصـــــل إليـه علم النقد، في تمييز المقبول من المردود من المرويـات، والحق من الباطل، والخطأ من الصـــواب كي تســلمنا نتيجة وهي: أن الكثير من الأحاديث النبوية وصـــــلت إلينا بمحكم لفظها، ومن بقى حافظاً للفظ على وجهة أداه كذلك ومن بقى ضـابطاً للمعنى ولم يبق ضـابطاً للفظ أداة بالمعنى من غير نكير منهم. وأن ما عسـى أن يكون قد دخل الأحاديث بســبب الرواية بالمعنى شـــيء يســير قد تنبه له العلماء وبينوه(١).

ثالثًا: إن الرواية بالمعنى لم يكن لها أثر في ثبوت الســـنة وحجيتها ولم تفض إلى النتائج الخطيرة التي يزعمها دعاة الإلحاد، لأنها كانت قبل فســاد اللســان العربي، من صـحابة عايشـوا الوحى، وتنزلاته، وخالطوا صـاحب الشـرع صـلى الله عليه وسـلم، ومن أئمة كبار في اللغة والشـرع معا، وكانوا يرونها رخصـة عند الاضـطرار، وكان نسـيانهم قليلا، بـل نـادرا، فـإن كـان ففي بعض حروف العطف، أو المفردات، أو بعض الجمـل

(١) دفاع عن السنة ورد شبه المستشرقين محمد بن محمدأبوشهبة، ص: ٦٤.

وكانوا يقيدون ذلك ببعض العبارات الدالة على الحيطة والورع في روايتهم بالمعنى كقولهم: "أو كما قال"، "أو كما ورد" "أو نحوه" "أو شبهه"(١).

رابعًا: وهو أن هذا الخلاف في الرواية بالمعنى إنما كان في عصور الرواية قبل تدوين الحديث، أما بعد تدوين الحديث في المصنفات والكتب فقد زال الخلاف ووجب اتباع اللفظ، لزوال الحاجة إلى قبول الرواية على المعنى وقد غفل عن هذا بعض من تصدر للحديث من العصريين حيث عزا أحاديث كثيرة إلى مصادرها بغير لفظها!. (٢)

خامسًا: حتى مع التسليم بأن الأصل هو الرواية بالمعنى، فلسنا نرى أن الرواية بالمعنى تفضى إلى النتائج الخطيرة التي يزعمها دعاة الإلحاد؛ لأن اختلاف ألفاظ الأحاديث لا يرجع إلى الرواية بالمعنى وحدها، بل يرجع إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم الذى كانت تختلف ألفاظه بتعدد الأزمنة والأمكنة، والحوادث والأحوال، والسامعين والمستفتين، والمتخاصمين والمتقاضين، والوافدين والمبعوثين، ففي كل ذلك تختلف ألفاظه صلى الله عليه وسلم، إيجازاً، واطناباً، وتقديماً، وتأخيراً، وزيادة، ونقصاناً، بحسب ما تقتضيه الحال ويدعوا إليه المقام (٣).

وأما قولهم: ولذلك لم يحتجّ النحاة بالأحاديث المروية، ولم يستشهدوا بها في إثبات اللغة أو قواعد النحو، لأن ألفاظها مرهونة بالتأثر الشخصى للرواة.

عرفنا فيما سبق أن الأصل في رواية الحديث روايته بلفظه، وذلك منذ عصر النبوة المباركة، والصحابة والتابعين فمن بعدهم إلى عصر التدوين الرسمى للسنة. كانوا يتشددون في الرواية باللفظ والاعتراض على من يقدم ويؤخر في اللفظ النبوى، أو يستبدل كلمة بمرادفها، بل كان سقوط أحدهم من السماء أحب إليه من أن يزيد في

(١) المصدر السابق، ص: ٤٢٦.
(٢) منهج النقد في علوم الحديث للدكتور نور الدين عتر، ص: ٢٢٨.
(٣) كتابات أعداء الإسلام ومناقشتها، لعماد الشربيني ص: ٤٢٠.

الحديث واواً أو ألفاً أو دالاً، وبلغ من شدة المحافظة على اللفظ النبوى أن بعضهم يأبى تبديل حرف مشددَّ بمخفف أو العكس، بل ويأبى بعضهم تغيير اللحن الوارد في كلام شيخه ما دام سمعه منه، حتى إذا شك الراوىفي لفظين أوردهما جميعاً متشككاً، وهكذا حافظ رواة السنة على لفظ النبى صلى الله عليه وسلم، حتى وصلت إلينا سنة المصطفي صلى الله عليه وسلم سالمة من كل تحريف وتبديل(١).

ويقول الدكتور حسن بن محمد الحفظي: "ومن أسباب عدم الاستشهاد بالحديث: إجازة روايتها بالمعنى، والجواب عن ذلك، نقول لهم إنهم اشترطوا في صحة رواية الحديث بالمعنى أن يكون هذا الراوي عالمًا بأصول اللغة، فاهمًا لما يحيل المعنى ولما يُمكن أن يُغيِّر في المعنى المراد، فإذا كان ذلك كذلك فإنهم أجازا رواية الحديث المعنى، وإلا فلا"(٢).

ولذلك ذهب ابن مالك –النحوي الكبير– إلى الاحتجاج بما ورد في الأحاديث على قواعد النحو واتخذها شواهد كشواهد الشعر، وقد أكثر المصنف –رحمه الله تعالى– من الاستدلال بالأحاديث النبوية على إثبات الأحكام النحوية، بناءً على أن اليقين ليس بمطلوب في هذا الباب، وإنما المطلوب غلبة الظن الذي هو مناط الأحكام الشرعية، وكذا ما يتوقف عليه من نقل مفردات الألفاظ وقوانين الإعراب، فالظن في ذلك كله كافٍ، ولا يخفي أنه يغلب على الظن أن ذلك المنقول المحتج به لم يبدل؛ لأن الأصل عدم التبديل، لاسيما والتشديد في الضبط والتحرّي في نقل الأحاديث شائع بين النقلة والمحدّثين، ومن يقول منهم بجواز النقل بالمعنى إنما هو عنده بمعنى التجويز العقلي الذي لا ينافي وقوع نقيضيه؛ فلذلك تراهم يتحرّون في الضبط ويتشددون مع قولهم بجواز النقل بالمعنى، فيغلب على الظن من هذا كله أنها لم تبدل، ويكون احتمال

(١) المصدر السابق، ص: ٤٢٧.

(٢) شرح الآجرومية، للدكتور حسن بن محمد الحفظي، ص: ٢١.

التبديل فيها مرجوحا فيلغي، ولا يقدح في صحة الاستدلال بها، ثم إن الخلاف في جواز النقل بالمعنى إنما هو فيما لم يدوّن في الكتب، وأماما دُوّن وجعل في بطون الكتب فلا يجوز تبديل ألفاظه من غير خلاف بينهم في ذلك. فإن الرواية بالمعنى رخص فيها من رخص لما كان عليهم في ضيط الألفاظ والجمود عليها من الحرج والتعب(١).

الرد على الشبهة الثانية:

حول رواية الصحابة للأحاديث بالمعنى.

حيث إن الصحابة كانوا يروون الأحاديث بالمعنى فكيف يصح أن يكونوا حجة في رواية السنة وهم يتصرفون بالألفاظ كيف يشاؤون؟ وكيف نثق بالصحابة وقد تعددت الروايات في الحديث الواحد وكل يأتي بها بلفظ غير الآخر؟ (٢) زاعمين أنه: "إذا جاز للراوي تبديل لفظ الرسول بلفظ نفسه فذلك يقتضي سقوط الكلام الأول، لأن التعبير بالمعنى لا ينفك عن تفاوت، فإن توالت المتفاوتات كان التفاوت الأخير تفاوتا فاحشا بحيث لا يبقى بين الكلام الأخير وبين الأول نوع مناسبة"(٣).

الجواب هذه الشبهة من أربعة أوجه:

الأول: أن الأصل المجمع عليه عند علماء الأمة المحققين أن رواية الحديث النبوي وقعت باللفظ والمعنى لا بالمعنى فقط كما يدعي هؤلاء المرجفون، فالذين رووا الحديث سماعًا عن رسول الله –صلى الله عليه وسلم –هم أصحابه، وهم مشهود لهم بالأمانة والعدالة والتقوى والورع. وقد جاء ذلك في صريح القرآن الحكيم، ألم يقل الله – عز وجل – مادحا أياهم وتابعيهم الذين نقلوا عنهم الحديث النبوي والسنن النبوية: ﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلأَوَّلُونَ مِنَ ٱلمُهَٰجِرِينَ وَٱلأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحسَٰنٍ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنهُم

(١) تعليق الفرائد على تسهيل الفوائد، لمحمد بدر الدين بن أبي بكر بن عمر الدماميني (٤/ ٢٤١).
(٢) منهج النقد في علوم الحديث، للدكتور نور الدين عتر. ص: (٢٣٠-٢٢٩).
(٣) المصدر السابق، ص: (٢٣٠-٢٢٩).

وَرَضُواْ عَنهُ وَأَعَدَّ لَهُم جَنَّٰت تَجرِي تَحتَهَا ٱلأَنهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ذَٰلِكَ ٱلفَوزُ ٱلعَظِيمُ﴾[1]، فلو كان رواة الحديث النبوي وهو الصحابة الناقلون عن الرسول سماعا مباشرا مزورين عليه، ولو كان التابعون الذين نقلوا الحديث سماعا من الصحابة مزورين على رسول الله، هل كان الله يزكيهم هذه التزكية، ويثنى عليهم هذا الثناء؟ لأن تحريف الألفاظ كتحريف المعاني، وهما منافيان للأمانة والعدالة والصدق[2].

الثاني: يتعلق بورع الصحابة رضوان الله عليهم وتحفظهم في التصرف في حديث رسول الله –صلى الله عليه وسلم–فلقد حَرِص الصحابة على تحمل حديث النبي –صلى الله عليه وسلم –كما سمعوه منه، وأدائه كما سمعوه منه، إذ هذا هو الأصل في حض النبي –صلى الله عليه وسلم– على حفظ حديثه وتبليغه. ففي الحديث: ((نضر الله امرأً سمع مقالتي فوعاها فأداها كما سمعها))[3]، كما أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يعتني بتعليم أصحابه السنة بألفاظها.

وأذكر بعض الأمثلة لشدة تحري أداء السنة بلفظها فيما يلي:

أ– في حديث البراء بن عازب قال: قال لي النبي –صلى الله عليه وسلم–: ((إذا أتيت مضجعك فتوضأ وضوءك للصلاة... اللهم آمنت بكتابك الذي أنزلت، وبنبيك الذي أرسلت. قلت: ورسولك، قال: لا، ونبيك الذي أرسلت))[4]، فهذا الحديث يدل على عناية النبي –صلى الله عليه وسلم– بتعليم الصحابة الحديث بلفظه لا سيما في الأذكار التوقيفية.

---

(١) سورة التوبة الآية: ١٠٠.

(٢) الشبهات الثلاثون المثارة لإنكار السنة النبوية عرض وتفنيد ونقض، لعبد العظيم إبراهيم محمد المطعني، ص: ٥٠.

(٣) سبق تخريجه.

(٤) سبق تخريجه.

ب- وفي حديث ربعي بن حراش قال: اجتمع حذيفة وأبو مسعود فقال حذيفة: ((رجلٌ لقي ربه فقال: ما عملت؟ قال: ما عملت من الخير إلا أني كنت رجلاً ذا مال، فكنت أطالب به الناس، فكنت أقبل الميسور، وأتجاوز عن المعسور، فقال: تجاوزوا عن عبدي، قال أبو مسعود: "هكذا سمعت رسول الله -صلى الله عليه وسلم- يقول))[1].

وكان أصحاب رسول الله - صلى الله عليه وسلم - إذا اضطروا إلى الرواية بالمعنى، أو شكوا في اللفظ النبوي أو في بعضه، أوردوا عقب الحديث لفظا يفيد التصون والتحوط، وهم أعلم الناس بمعاني الكلام، لعلمهم بما في الرواية بالمعنى من الخطر؟ [2].

الثالث: يتعلق بمسألة الرواية بالمعنى. "وهذا الطعن يعتمد أصحابه على إثارة الوساوس في النفوس، بطريق المغالطة والتغافل العنيد عن الشروط التي أحاطها العلماء حول صحة الحديث والرواية بالمعنى، وهي شروط تجعل الناظر في تصرف المحدثين يطمئن إلى أن النقل بالمعنى لم يفوت جوهر الحديث، وإنما وضع مفردات موضع مفردات أخرى في نفس المعنى"[3]، وإن مما لا ريب فيه أنها قد وقعت حقيقةً، فالرواية بالمعنى حاصلة، ولقد حرر علماء الحديث شروط الرواية بالمعنى وعقد الخطيب البغدادي رحمه الله باباً في ذكر الحجة في إجازة رواية الحديث على المعنى، ويمكن تحرير شروط الرواية بالمعنى فيما يلي:

١- أن يكون الراوي بالمعنى عالماً بالألفاظ وما يحيل معانيها.

٢- أن يجزم الراوي بأنه قد أدى المعنى.

---

(١) أخرجه مسلم في صحيحه (٣/ ١١٩٥)(١٥٦٠)

(٢) الشبهات الثلاثون المثارة لإنكار السنة النبوية عرض وتفنيد ونقض لعبد العظيم إبراهيم محمد المطعني، ص: ٥١.

(٣) منهج النقد في علوم الحديث للدكتور نور الدين عتر (ص٢٣٠):

٣- أن لا يكون الحديث من الألفاظ التوقيفية المتعبد بألفاظها كالأذكار ونحوها، ولا يكون من جوامع كلم النبي -صلى الله عليه وسلم-.

ولا يخفي أن أجمع الخلق لهذه الشروط هم الصحابة رضوان الله عليهم، والصحابة أرباب اللسان وأعلم الخلق بمعاني الكلام، ولم يكونوا يقولون ذلك إلا تخوفاً من الزلل لمعرفتهم بما في الرواية على المعنى من خطر(١).

(ولا يحتج باختلاف الصحابة في نقل الحديث الواحد بألفاظ مختلفة فإنهم شاهدوا قرائن تلك الألفاظ وأسباب تلك الأحاديث وفهموا معانيها حقيقة فعبروا عنها بما اتفق لهم من العبارات إذ كانت محافظتهم على معانيها التي شاهدوها والألفاظ ترجمة عنها. وأما من بعدهم فالمحافظة أولا على الألفاظ المبلغة إليهم التي منها تستخرج المعاني فما لم تضبط الألفاظ وتتحرى وتسومح في العبارات والتحدث على المعنى انحل النظم واتسع الخرق)(٢).

الرابع: هب أن الراوي بالمعنى قد أخطأ الفهم وروى الحديث على الخطأ. أفيذهب الخطأ على العلماء؟!. هذا مالا يمكن!! فإنهم يشترطون في الحديث الصحيح والحسن انتفاء الشذوذ والعلة منه، أي أن حديث الثقة لا يقبل حتى يعرض على روايات الثقات، ويتبين أنه موافق لها، سالم من القوادح الخفية.

صفة الضبط هذه هي التي تؤهل الراوي لأن يروي الحديث كما سمعه، ومراد المحدثين بالضبط أن يكون الراوي: (متيقظا غير منفعل، حافظا إن حدث من حفظه، ضابطا لكتابه إن حدث من كتابه، وإن كان يحدث بالمعنى اشترط فيه مع ذلك أن يكون عالما بما يحيل المعاني)(٣).

---

(١) مقدمة ابن الصلاح (علوم الحديث)، لابن الصلاح، ص: ٢١٥.

(٢) الإلماع إلى معرفة أصول الرواية وتقييد السماع للقاضي عياض اليحصبي، ص: ١٨٠.

(٣) مقدمة ابن الصلاح (علوم الحديث)، لابن الصلاح، ص: ٢٤٢.

ويعرف كون الراوي ضـابطًا بمقاييس قررها العلماء واختبروا بها ضـبط الرواة، وهو كما لخصـــه ابن الصـــلاح: "أن نعتبر –أي نوازن– رواياته بروايات الثقات المعروفين بالضبط والاتقان، فإن وجدنا رواياته موافقة ولو من حيث المعنى لروايتهم أو موافقة لها في الأغلب والمخالفة نادرة، عرفنا حينئذ كونه ضـــابطا، وإن وجدناه كثير المخالفة لهم عرفنا اختلال ضبطه ولم نحتج بحديثه"(١).

ومن المقارنة هذه يُعرف من أجاد في روايته للحديث بمعناه، ومن أبعد في فهم المعنى، مثال ذلك:

١–حديث أسـامة بن زيد –رضـي الله عنهما–: "لا يرث المسـلم الكافر ولا الكافر المسلم"(٢).

قال الإمام أحمد: (لم يسـمعه هشـيم من الزهري وكتبته. وقال مرة: إنما يرويه فقط عمرو بن شـعيب، عن أبيه، عن جده: ((لا يتوارث أهل ملتين))(٣). ومتن الحديث ثابت صحيح، فقد أخرجه البخاري من طريق ابن جريج، عن ابن شهاب، عن علي بن حسين، عن عمرو بن عثمان، عن أسامة بن زيد به)(٤).

---

(١) منهج النقد في علوم الحديث للدكتور نور الدين عتر، ص: ٨٠.

(٢) أخرجه البخاري في صحيحه (٢ / ١٤٧) (١٥٨٨)، (٤ / ٧١) (٣٠٥٨)، ومسلم في صحيحه (٤ / ١٠٨) (١٣٥١) وأبو داود في سننه (٢ / ١٥٩)(٢٠١٠) والترمذي في سننه (٣ / ٦٠٩)= =(٢١٠٧)، والنسائي في الكبرى (٤ / ٢٤٨)(٤٢٤١) وابن ماجه في سننه (٤ / ٣١)(٢٧٢٩)، وأحمد في مسنده (٩ / ٥٠٩١)(٢٢١٦١)

(٣) أخرجه أبي داود في سننه (٣/ ١٢٥)(٢٩١١)، والترمذي في سننه (٣/ ٤٩٦)(٢١٠٨)، والسنن الكبرى للنسائي (٦/ ١٢٤)(٦٣٤٨)، (٦/ ١٢٥)(٦٣٤٩)، وابن ماجه في سننه (٢/ ٩١٢)(٢٧٣١)، وأحمد في مسنده (٦/ ٣٣٢)(٦٨٤٤)، (١١/ ٢٤٥)(٦٦٦٤).

(٤) الجامع لعلوم الإمام أحمد (١٥/ ٢٤٣)(٧٤٠).

٢-حديث أبي سعيد قال: كنا نورثه على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم؛ يعني: الجد؟ فقال أبو زرعة: هذا خطأ؛ أخطأ فيه قبيصة؛ إنما هو: كنا نؤدي صدقة الفطر على عهد رسول الله -صلى الله عليه وسلم-(١).

وأما بالنسبة لتعدد الروايات في الحديث الواحد فلا تُشكل على مسألتنا في وجهي الجواب؛ وتوضيح ذلك ما يلي:

بالنسبة للوجه الأول: وهو ورع الصحابة بالتحديث بنفس لفظ رسول الله -صلى الله عليه وسلم-: فيُحمل تعدد الروايات على تعدد المروي حقيقةً، بمعنى أن النبي -صلى الله عليه وسلم- حدث بهذا اللفظ وبهذا اللفظ، وحفظ كل صحابي رواية من الروايات، وحدَّث بها حرصاً على أداء ما حفظه كما سمعه من رسول الله -صلى الله عليه وسلم- ومسألة تعدد حديث رسول الله -صلى الله عليه وسلم- في المسألة الواحدة مرات عديدة لا تحتاج كثيرَ نظرٍ وتأمل أعني من حيث وقوعها، فقد ثبت أنه -صلى الله عليه وسلم- كان يعيد الحديث الواحد في المجلس الواحد ثلاث مرات ليحفظه السامع، ولا يمتنع أن يعيد الحديث ويغير لفظاً أو كلمةً زيادة في البيان حيث إن الصحابة كانوا من قبائل شتى من العرب، وهذا المعنى هنا قريب من تعدد قراءات القرآن الكريم التوقيفية مراعاة لتعدد لغات العرب ولهجاتها، فتأمُّل هذا المعنى الدقيق يزيل كثيراً من اللبس في مسألة تعدد روايات الصحابة في الحديث الواحد والمسألة الواحدة.

وأما بالنسبة للوجه الثاني وهو الرواية بالمعنى حقيقةً: فقد تقدم أن لذلك ضوابط دقيقة وأن أحرى من يقوم بهذه الضوابط هم الصحابة رضوان الله عليهم، فيرتفع الإشكال من هذا الوجه أيضاً والحمد لله)(٢).

---

(١) علل الحديث لابن أبي حاتم (٤/ ٥٥٩)(١٦٤١).

(٢) حجية الصحابة في أصول الدين، للدكتور وسيم فتح الله، ص: ٤٤٠

الخـــاتمـــــة

بعد هذه الدراسة نختم بأهم النتائج:

١-أن الأصـــــل عند علماء الأمة أن رواية الحديث النبوي وقعت باللفظ والمعنى لا بالمعنى فقط كما يدعي هؤلاء المرجفون؛ لأن الذين رووا الحديث أصحابه – رضي الله عنهم –، وهم مشهود لهم بالأمانة والعدالة والتقوى والورع.

٢-وأن الرواية بالمعنى كانت موضـع حرج شـديد عند الرواة، وهي اسـتثناء أو رخصـة نادرة إذا اضطروا إلى الرواية بالمعنى، أو شكوا في اللفظ النبوي أو في بعضه.

٣-وأن قوع الرواية بالمعنى لم يجزها العلماء إلا في الرواية الشـــفهية، أما في تدوين الحديث في كتب، فلم يجز علماء الحديث إبدال اللفظ النبوي.

٤-الخلاف شهير في حكم الرواية بالمعنى كما ذكر ابن حجر.

٥-وأما احتمال الخطأ أو التغيير في الأحكام والدلالات هو احتمال عقلي، وأن من اطلع على شـــروط الأئمة في تجويز الرواية بالمعنى وشـــدة تحري الرواة للحق والصواب وتحرزهم من الخطأ يقطع بأن احتمال الغلط أو التغيير بعيد.

الفهارس

أولا: فهرس الآيات.

م	الآيات	السورة	الصفحة
١	﴿وَٱلسَّٰبِقُونَ ٱلأَوَّلُونَ مِنَ ٱلمُهَٰجِرِينَ وَٱلأَنصَارِ وَٱلَّذِينَ ٱتَّبَعُوهُم بِإِحسَٰنٍ رَّضِيَ ٱللَّهُ عَنهُم وَرَضُواْ عَنهُ وَأَعَدَّ لَهُم جَنَّٰتٍ تَجرِي تَحتَهَا ٱلأَنهَٰرُ خَٰلِدِينَ فِيهَآ أَبَدًا ذَٰلِكَ ٱلفَوزُ ٱلعَظِيمُ ﴾	التوبة: ١٠٠	٢٠٣٤
٢	﴿ إِنَّا نَحنُ نَزَّلنَا ٱلذِّكرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَٰفِظُونَ ﴾	الحجر: ٩	٢٠١٦
٣	﴿بِٱلبَيِّنَٰتِ وَٱلزُّبُرِ وَأَنزَلنَآ إِلَيكَ ٱلذِّكرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيهِم وَلَعَلَّهُم يَتَفَكَّرُونَ ﴾	النحل: ٤٤	٢٠١٦
٤	﴿إِذَا رَأَتهُم مِّن مَّكَانِۭ بَعِيدٍ سَمِعُواْ لَهَا تَغَيُّظًا وَزَفِيرًا ﴾	الفرقان: ١٢	٢٠٢٦
٥	﴿وَلَنَبْلُوَنَّكُمْ حَتَّىٰ نَعْلَمَ الْمُجَاهِدِينَ مِنكُمْ وَالصَّابِرِينَ﴾	محمد: ٣١	٢٠١٧
٦	﴿ وَمَا يَنطِقُ عَنِ ٱلهَوَىٰٓ﴾	النجم: ٣	٢٠١٦
٧	﴿ إِنۡ هُوَ إِلَّا وَحيٞ يُوحَىٰ ﴾	النجم: ٤	٢٠١٦

ثانيا: فهرس الأحاديث.

الحديث	الصفحة
"إذا أتيت مضجعك فتوضأ وضوءك للصَلاة"	٢٠٢٤
"إذا لم تحلوا حراما ولا تحرموا حلالا فلا بأس"	٢٠٢٦
"ألا ليبلغ الشاهدُ الغائبَ، فلعل بعض من يبلغه أن يكون أوعى له "	٢٠٣٠
"لا يتوارث أهل ملتين"	٢٠٣٨
"لا يرث المسلم الكافر ولا الكافر المسلم"	٢٠٣٨
"من تقول علي ما لم أقل فليتبوأ بين عيني جهنم مقعدا "	٢٠٢٦
" نضر الله امرأ سمع منا حديثا فحفظه حتى يبلغه "	٢٠١٨
" نضر الله امرأ سمع مقالتي فحفظها فأداها كما سمعها"	٢٠٢٣
"هكذا سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول"	٢٠٣٦

ثالثا: فهرس المراجع والمصادر

١- القرآن الكريم.
٢- الإحكام في أصـــول الأحكام أبو محمد علي بن أحمد بن حزم الأندلســـي الظاهري، المحقق: الشيخ أحمد شاكر دارالآفاق الجديدة، بيروت.
٣- الإلماع إلى معرفة أصـول الرواية وتقييد السـماع عياض بن موسـى بن عياض اليحصـبي، المحقق: السـيد أحمد صـقر، دار التراث – القاهرة، الطبعة: الأولى، ١٣٧٩هـ - ١٩٧٠م.
٤- اختصـــار علوم الحديث؛ ابو الداء إســـماعيل بن عمر بن كثير، تحقيق ماهر الفحل، الميمان للنشر والتوزيع، الرياض، الطبعة: الأولى، ١٤٣٤هـ-٢٠١٣م.
٥- توجيه النظر إلى أصول الأثر طاهر بن صالح ابن أحمد بن موهب، السمعوني الجزائري، ثم الـدمشـــقيّ، المحقق: عبـد الفتـاح أبو غـدة، مكتبـة المطبوعـات الإسلامية – حلب الطبعة: الأولى، ١٤١٦هـ - ١٩٩٥م.
٦- تيســـير الكريم الرحمن في تفســـير كلام المنان؛ عبد الرحمن بن ناصـــر بن الســعدي، المحقق: عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسســة الرســالة، الطبعة: الأولى ١٤٢٠هـ -٢٠٠٠ م
٧- دفاع عن السنة ورد شبه المستشرقين؛ محمد بن محمد أبوشهبة، مكتبة السنة، الطبعة: الأولى، ١٩٨٩م.
٨- الرســالة؛ أبو عبد الله محمد بن إدريس الشــافعي، المحقق: أحمد شــاكر، مكتبه الحلبي، مصر، الطبعة: الأولى، ١٣٥٨هـ/١٩٤٠م.
٩- تعليق الفرائد على تســـهيل الفوائد؛ محمد بدر الدين بن أبي بكر بن عمر الدماميني، تحقيق: الدكتور محمد بن عبد الرحمن المفدى، الطبعة: الأولى، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م.

١٠- جامع الأصول في أحاديث الرسول مجد الدين؛ أبو السعادات المبارك بن محمد الجزري ابن الأثير، تحقيق: عبد القادر الأرنؤوط – التتمة تحقيق بشير عيون، مكتبة الحلواني – مطبعة الملاح – مكتبة دار البيان الطبعة: الأولى.

١١- الجامع لعلوم الإمام أحمد المؤلف؛ إبراهيم النحاس، دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث، الفيوم، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م.

١٢- حجية الصحابة في أصول الدين؛ الدكتور وسيم فتح الله، دار محمد الأمين، دمشق، الطبعة الأولى ٢٠١٠م.

١٣- الحديث والمحدثون محمد محمد أبو زهو، دار الفكر العربي، الطبعة: ٢ من جمادى الثانية، القاهرة، ١٣٧٨هـ.

١٤- سنن أبي داود؛ أبو داود سليمان بن الأشعث السِّجِسْتاني، المحقق: شعَيب الأرنؤوط – محَمَّد كامِل قره، دار الرسالة العالمية، الطبعة: الأولى، ١٤٣٠ هـ – ٢٠٠٩ م

١٥- سنن الترمذي؛ محمد بن عيسى الترمذي، المحقق: بشار عواد معروف، دار الغرب الإسلامي – بيروت ١٩٩٨ م.

١٦- السنن الكبرى؛ أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، حققه حسن عبد المنعم شلبي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.

١٧- شرح علل الترمذي؛ زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، المحقق: الدكتور همام عبد الرحيم سعيد، مكتبة المنار، الأردن الطبعة: الأولى، ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م.

١٨- شرح الآجرومية، للدكتور حسن بن محمد الحفظي.

١٩- شرح السنة؛ أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط- محمد زهير الشاويش، المكتب الإسلامي - دمشق، بيروت الطبعة: الثانية، ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.

٢٠- شرح النووي على صحيح مسلم (المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج)؛ أبو زكريا يحيى بن شرف النووي، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الثانية، ١٣٩٢هـ.

٢١- الشبهات الثلاثون المثارة لإنكار السنة النبوية عرض وتفنيد ونقض؛ عبد العظيم إبراهيم محمد المطعني، مكتبةوهبة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠هـ-١٩٩٩م.

٢٢- صحيح البخاري؛ محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ.

٢٣-صحيح مسلم بن الحجاج؛ أبو الحسن القشيري النيسابوري، المحقق: محمد عبد الباقي دار إحياء التراث العربي - بيروت.

٢٤- علل لابن أبي حاتم؛ عبد الرحمن بن محمد الرازي، تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف وعناية د/ سعد بن عبد الله الحميد و د/ خالد بن عبد الرحمن الجريسي مطابع الحميضي الطبعة: الأولى، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م.

٢٥- فتح المغيث بشرح الفية الحديث للعراقي؛ أبو الخير محمد بن عبد الرحمن السخاوي، المحقق: علي حسين علي، مكتبة السنة - مصر، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤هـ - ٢٠٠٣م.

٢٦- كتابات أعداء الإسلام ومناقشتها؛ عماد السيد محمد إسماعيل الشربينى، الطبعة: الأولى ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠٢ م.

٢٧- الكفاية في علم الرواية؛ أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي، المحقق: أبو عبدالله السورقي، إبراهيم حمدي المدني، المكتبة العلمية – المدينة المنورة.

٢٨- المجروحون من المحدثين؛ محمد بن حبان أبو حاتم البستي، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد بن إسماعيل السلفي، دار الصميعي، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ – ٢٠٠٠.

٢٩- المحدث الفاصل بين الراوي والواعي؛ الحسن بن عبد الرحمن الرامهرمزي، تحقيق: د. محمد عجاج الخطيب، دار الفكر – بيروت الطبعة الثالثة، ١٤٠٤هـ.

٣٠- مسند الإمام أحمد بن حنبل؛ أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل، المحقق: شعيب الأرنؤوط وآخرون مؤسسة الرسالة الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.

٣١- مسند البزار؛ أبو بكر أحمد بن عمرو البزار، تحقيق د. محفوظ الرحمن زين الله، مؤسسة علوم القرآن، مكتبة العلوم والحكم، بيروت.

٣٢- معرفة أنواع علوم الحديث؛ عثمان بن عبد الرحمن ابن الصلاح، المحقق: نور الدين عتر، دار الفكر، سوريا، دار الفكر المعاصر، بيروت، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

٣٣- منهج النقد في علوم الحديث؛ الدكتور نور الدين عتر دار الفكر، دمشق، الطبعة: الثالثة، ١٤٠١ هـ -١٩٨١ م.

٣٤- نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر؛ أبو الفضل أحمد بن بن حجر، المحقق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي، الطبعة: الأولى، مطبعة سفير بالرياض ١٤٢٢هـ.

رابعا: فهرس الموضوعات

مقدمة ٢٠١٤
مشكلة البحث:..... ٢٠١٤
أهداف الدراسة:..... ٢٠١٤
أهمية الدراسة:..... ٢٠١٤
حدود الدّراسة:..... ٢٠١٤
الدّراسات السابقة:..... ٢٠١٥
خطة هذا البحث:..... ٢٠١٥
تمهيد: في حفظ الله للسنة لفظا ومعنى. ٢٠١٦
المطلب الأول: حكم الرواية بالمعنى. ٢٠٢٠
تحرير محل النزاع في هذه المسألة:..... ٢٠٢٠
أدلة القول الثاني: الجواز..... ٢٠٢٦
القول المختار: ٢٠٢٨
المطلب الثاني: شبهة القائلين بأثر الرواية بالمعنى على الاحتجاج بالسنة.... ٢٠٢٩
الشبهة الأولى: ٢٠٢٩
الشبهة الثانية:..... ٢٠٢٩

المطلب الثالث: الرد على هذه الشبه. ٢٠٣٠
الرد على هذه الشبهة الأولى: ٢٠٣٠
الرد على الشبهة الثانية: ٢٠٣٤
الخـاتمـــة..... ٢٠٤٠
الفهارس..... ٢٠٤١
أولا: فهرس الآيات. ٢٠٤١
ثانيا: فهرس الأحاديث..... ٢٠٤٢
ثالثا: فهرس المراجع والمصادر ٢٠٤٣
رابعا: **فهرس الموضوعات**..... ٢٠٤٧